تقرير عن

مقترح حكومتي غانا وسويسرا بتعديل المرفقات الثاني والثامن والتاسع لاتفاقية بازل المعنية بالتحكم في نقل المخلفات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود

❖ **نبذه عامة عن اتفاقية بازل:**

- تم اعتماد اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢٢، ودخولها حيز النفاذ بتاريخ ١٩٩٢/٥/٥، وصدقت عليها مصر بتاريخ ١٩٩٣/١/٨، ودخلت حيز النفاذ في مصر بتاريخ ١٩٩٣/٤/٨، ويبلغ عدد أعضائها ١٨٩ طرفاً حتى الآن.
- تنظم اتفاقية بازل حركة النفايات الخطرة عبر الحدود وتلزم أعضائها بضمان إدارة هذه النفايات والتخلص منها بطريقة سليمة بيئياً. حيث أنها تعتبر الإتفاق البيئي العالمي الأكثر شمولاً في مجال المخلفات الخطرة والمخلفات الأخرى والتي تعمل على الحد من تحركات المخلفات الخطرة بين الدول وخاصة بين الدول المتقدمة إلى الدول النامية وتهدف إلى حماية صحة الإنسان والبيئة من الآثار الضارة التي تنجم عن تولد المخلفات الخطرة والمخلفات الأخرى ونقلها عبر الحدود.

مقترح حكومتي غانا وسويسرا بتعديل إتفاقية بازل لتوسيع نطاق تطبيق إجراءات إتفاقية بازل للموافقة المسبقة عن علم (PIC) لتشمل جميع أنواع مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية (e-waste)

قدمت حكومتي غانا وسويسرا اقتراح تعديل رسمي بشأن تصنيف المخلفات الإلكترونية لكي ينظر فيه خلال مؤتمر الأطراف الخامس عشر لإتفاقية بازل المزمع عقده في يونيو ٢٠٢٢.

❖ **الهدف من المقترح:**

تضر مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية ومكوناتها وعناصرها التي لا تعالج بطريقة سليمة بيئياً بالصحة البشرية وتثقل كاهل البيئة. وهذا لا ينطبق فحسب على مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية الخطرة، بل أيضاً على مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية غير الخطرة. وبإدخال قيد إضافي للمخلفات غير الخطرة من المعدات الكهربائية والإلكترونية للمرفق الثاني من إتفاقية بازل يصبح **إجراء الموافقة المسبقة عن علم المقرر في إتفاقية بازل على النقل عبر الحدود إلزامياً على جميع مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية بموجب إتفاقية بازل**. وهذا يضمن الإدارة السليمة بيئياً لهذه المخلفات ككل ومعالجتها بأحدث الأساليب والتقنيات المتاحة.

❖ **أسباب تقديم المقترح:**

- **معدل نمو مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية السريع والضخم**

➢ تشير التقديرات الواردة في منشور (مرصد المخلفات الإلكترونية العالمية ٢٠٢٠ – Global E-Waste Monitor 2020) إلى أن إنتاج عام ٢٠١٩ يبلغ حوالي ٥٣,٦ مليون طن متري من مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية، بما يعادل ٧,٣ كيلوجرام للشخص الواحد. وبحلول عام ٢٠٣٠، من المتوقع أن يبلغ حجم المخلفات الإلكترونية ٧٤,٧ مليون طن متري.

➢ يقدر معدل نمو مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية بنسبة تتراوح بين ٣ و٥ في المائة سنوياً. ولا تواكب أنشطة إعادة التدوير معدل نمو مخلفات الإلكترونية على الصعيد العالمي.

- **التحكم في نقل المخلفات الإلكترونية عبر الحدود**

➢ تشير التقديرات الواردة في منشور (مرصد المخلفات الإلكترونية العالمية ٢٠٢٠ – Global E-Waste Monitor 2020) إلى أن نسبة تتراوح بين ٧ – ٢٠٪ أو ٣,٨ – ١٠,٧ مليون طن متري من المخلفات الإلكترونية نقلت عبر الحدود كمنتجات مستعملة أو مخلفات إلكترونية عام ٢٠١٩.

- **تحسين إدارة مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية**

➢ تشير التقديرات أنه في عام ٢٠١٩، لم يجمع ويعالج بطريقة سليمة بيئياً سوى ١٧,٤% (٩,٣ طن متري) من مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية المتولدة على الصعيد العالمي وأن النسبة المتبقية ٨٢,٦% (٤,٣ طن متري) فهيا غير موثقة مما يعني أن كميات ضخمة من مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية لا تدار بطريقة سليمة بيئياً.

- **تجنب الخسائر الهائلة في الموارد**

➢ تشير التقديرات الواردة في منشور (مرصد المخلفات الإلكترونية العالمية ٢٠٢٠ – Global E-Waste Monitor 2020) إلى أن قيمة المواد الخام في المخلفات الإلكترونية المتولدة في جميع أنحاء العالم عام ٢٠١٩، تبلغ ٥٧ مليار دولار أمريكي (تتألف بشكل رئيسي من الألومينيوم والنحاس والحديد والذهب).

❖ **مزايا المقترح:**

- يعزز الشفافية وتتبع/رصد التحركات عبر الحدود لجميع مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية ومكوناتها وعناصرها.
- يحمي البلدان الضعيفة من الواردات غير المرغوب فيها.
- يؤدي إلى حماية أفضل للبيئة والصحة البشرية.
- يضمن الإدارة بطريقة سليمة بيئياً وبإستخدام أحدث أنواع تقنيات الإستعادة.
- زيادة استدامة سلسلة ونظام إعادة التدوير بأكملها مع إستعادة قيم أكبر من المواد.
- يساعد على إدماج القطاع غير الرسمي.
- يساهم في الاقتصاد الدائري.

❖ **<u>التصنيفات الحالية للمخلفات الإلكترونية بموجب إتفاقية بازل</u>**

تندرج تحت إتفاقية بازل ثلاث قيود للنفايات الإلكترونية كالتالي:

١. قيد في المرفق الثامن بشأن المخلفات الإلكترونية المصنفة على أنها خطرة:

A1180	النفايات الناجمة عن عمليات التجميع الكهربائية والإلكترونية أو الخردة [١] المحتوية على عناصر من المراكم والبطاريات الأخرى المدرجة في القائمة ألف، والمفاتيح ذات الموصلات الزئبقية، وزجاجالأنابيب المركبة عن طريق أشعة الكاثود وغيره من أنواع الزجاج المنشط ومكثفات ثنائي الفينيل متعدد الكلورة، أو الملوثة بالعناصر المدرجة في المرفق الأول (مثل الكادميوم، الزئبق، الرصاص، و ثنائي الفينيل متعدد الكلورة) بالقدر الذي يجعلها تكتسب أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث (لاحظ القيد ذا الصلة B1110 من القائمة باء)[٢]

(١) لا يشمل هذا القيد عمليات تجميع الخردة من توليد الطاقة الكهربائية.
(٢) يبلغ مستوى تركيز مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلورة ٥٠ ملغم/كلغم أو أكثر.

٢. قيدان في المرفق التاسع بشأن المخلفات الإلكترونية المصنفة على أنها غير خطرة:

B1110	تراكيب كهربائية وإلكترونية: • تراكيب إلكترونية مؤلفة من المعادن أو السبائك المعدنية. • نفايات كهربائية وإلكترونية أو خردة[١] (بما في ذلك ألواح الدوائر الكهربية المطبوعة) غير المشتملة على مكونات مثل أجهزة الشحن الكهربي (المركمات) والبطاريات الأخرى المدرجة في القائمة ألف، والمفاتيح ذات الموصلات الزئبقية، والزجاج الناشئ من مصابيح الأشعة المهبطية و أنواع أخرى من الزجاج المنشط ومكثفات ثنائي الفينيل متعدد الكلور غير الملوثة بالمكونات الواردة في المرفق الأول (مثل الكادميوم والزئبق والرصاص أو ثنائي الفينيل متعدد الكلور أو التي أزيلت تلك المواد منها، إلى حد تجريدها من أي من الخواص الواردة في المرفق الثالث (لاحظ القيد ذا الصلة في القائمة ألف: A1180). • تراكيب كهربائية وإلكترونية (بما في ذلك ألواح الدوائر الكهربية المطبوعة) المعدة لإعادة الإستخدام بصورة مباشرة[٢] وليس لإعادة التدوير أو التخلص منها بصورة نهائية[٣].

(١) لا يتضمن هذا القيد الخردة الناشئة عن توليد الطاقة الكهربائية.
(٢) قد تشمل إعادة الإستخدام الإصلاحي أو التجديد أو التحسين ولا تشمل عمليات إعادة التركيب الكبرى
(٣) في بعض البلدان، لا تعتبر المواد المعدة لإعادة الإستخدام المباشر نفايات.

B4030	أجهزة التصوير المستخدمة لمرة واحدة ببطاريات غير مشتملة في القائمة ألف

- **يعني هذا التصنيف أن عمليات النقل عبر الحدود تتم كالتالي:**

➢ **بالنسبة لمخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية المصنفة على أنها خطرة:**

- تخضع لإجراء الموافقة المسبق عن علم.
- لا يمكن تنفيذ عمليات النقل عبر الحدود إلا بموافقة البلدان المعنية.
- يطبق قرار الحظر III/1 الذي يحظر النقل عبر الحدود من البلدان المدرجة في المرفق السابع إلى البلدان غير المدرجة في المرفق السابع.

➢ **بالنسبة لمخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية المصنفة على أنها غير خطرة:**

- لا تستلزم أي إخطار مقدماً (لا تخضع لإجراء الموافقة المسبق عن علم).
- لا يوجد تحكم في حركة النقل عبر الحدود.
- لا يوجد رصد / لا يوجد شفافية.

الشكل التالي يوضح مقترح التعديل بشأن مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية e-waste كالآتي:

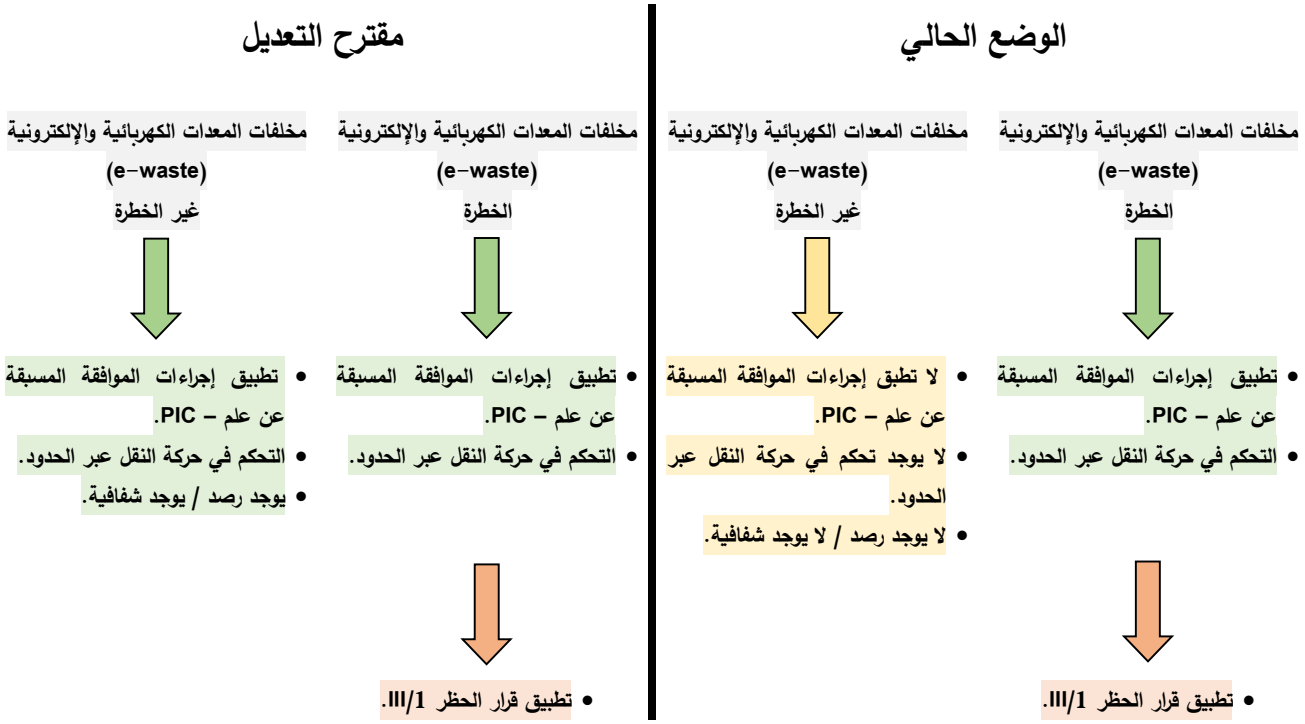

❖ **المقترح المُقدم من حكومتي غانا وسويسرا بتعديل المرفقات الثاني والثامن والتاسع لاتفاقية بازل بشأن مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية (e-waste) يشمل الآتي:**

- إضافة قيد جديد هو (Y49) إلى المرفق الثاني المعنون "فئات النفايات التي تتطلب مراعاة خاصة" لإتفاقية بازل لمخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية ومكوناتها وعناصرها غير المصنفة على أنها خطرة.
- إعادة صياغة القيد (A1180) في المرفق الثامن لإتفاقية بازل بشأن مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية المصنفة على أنها خطرة.
- **حذف القيد** (B1110) في المرفق التاسع لإتفاقية بازل – حيث أن هذا القيد أصبح مشمولاً بالقيد الجديد (Y49) الذي يعد القيد المناظر للقيد (A1180).
- حذف القيد (B4030) (الكاميرات ذات الاستخدام الفردي ...) في المرفق التاسع لإتفاقية بازل – بما أنه أصبح زائداً لأنه مشمول بالقيد الجديد (Y49).

الشكل التالي يوضح التصنيف المقترح لمخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية WEEE

إضافة قيد جديد (Y49) إلى المرفق الثاني لإتفاقية بازل

بشأن مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية e-waste المصنفة على أنها غير خطرة

القيد الحالي	القيد الإضافي
WEEE المُصنفة على أنها خطرة	WEEE المُصنفة على أنها غير خطرة
المرفق الثامن	المرفق الثاني
القيد A1180	القيد الجديد Y49
⬇	⬇
• تطبيق إجراءات الموافقة المسبقة عن علم – PIC. • التحكم في حركة النقل عبر الحدود. • تطبيق قرار الحظر III/1.	• تطبيق إجراءات الموافقة المسبقة عن علم – PIC. • التحكم في حركة النقل عبر الحدود. • يوجد رصد / يوجد شفافية.

المقترح بالتفصيل كالتالي:

يقترح إدخال التعديلات التالية على المرفقات الثاني والثامن والتاسع لاتفاقية بازل

المرفق الثاني: إضافة قيد جديد هو Y49

Y49	نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية، بما في ذلك الخردة الناشئة عنها • بدون أي مكونات محتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة بالمرفق الثالث (أي بها زجاج ناشئ عن أنابيب الأشعة المهبطية، أو بطارية مدرجة في القائمة ألف، أو مفتاح ذو موصل زئبقي، أو أنبوب فلوريسنت يحتوي على الزئبق، أو مكثف يحتوي على ثنائي الفينيل متعدد الكلور، أو مكون يحتوي على الأسبستوس)، وبدون أي مكونات (مثل ألواح الدوائر الكهربية أو أي مكون بلاستيكي يحتوي على مثبطات لهب مبرومة) محتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول إلى الحد الذي يجعلها تظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث؛ أو • لا تحتوي على عناصر واردة في المرفق الأول أو غير ملوثة بتلك العناصر إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث؛ أو نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية، بما في ذلك الخردة الناشئة عنها، غير المحتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول أو غير ملوثة بتلك العناصر إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث (لاحظ القيد ذا الصلة في القائمة ألف A1180)[1]

(١) يبلغ مستوى تركيز مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور أو مركبات ثنائي الفينيل متعدد البروم ٥٠ ملغم/كلغم في المعدات، بما في ذلك الخردة الناشئة عنها، أو في أي مكون من المكونات.

المرفق الثامن: إعادة صياغة القيد A1180

A1180	نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية، بما في ذلك الخردة الناشئة عنها • بها أي مكونات محتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة بالمرفق الثالث (أي بها زجاج ناشئ عن أنابيب الأشعة المهبطية، أو بطارية مدرجة في القائمة ألف، أو مفتاح ذو موصل زئبقي، أو أنبوب فلوريسنت يحتوي على الزئبق، أو مكثف يحتوي على مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور، أو مكون يحتوي على الأسبستوس)، أو بها أي مكونات (مثل ألواح الدوائر الكهربية أو أي مكون بلاستيكي يحتوي على مثبطات لهب مبرومة) محتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول أو ملوثة بتلك العناصر إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث؛ أو • تحتوي على عناصر واردة في المرفق الأول (مثل الكادميوم والرصاص والزئبق) أو ملوثة بتلك العناصر إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث؛ أو نفايات مكونات المعدات الكهربائية والإلكترونية المحتوية على عناصر مدرجة في المرفق الأول أو الملوثة بتلك العناصر إلى حد يجعلها تُظهر أي خاصية من الخصائص الواردة في المرفق الثالث (لاحظ القيد ذا الصلة Y49)[1]

(١) يبلغ مستوى تركيز مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور أو مركبات ثنائي الفينيل متعدد البروم أثر من ٥٠ ملغم/كلغم في المعدات، بما في ذلك الخردة الناشئة عنها، أو في أي مكون من المكونات.

المرفق التاسع: حذف القيدين B1110 و B4030

B1110	**تم حذف القيد (حيث أن هذا القيد مشمول بالقيد الجديد Y49)**

B4030	**تم حذف القيد (حيث أن هذا القيد مشمول بالقيد الجديد Y49)**

- **نتيجة لهذه التعديلات:**

➢ تصبح جميع المخلفات الإلكترونية التي تنقل عبر الحدود، سواء كانت مصنفة خطرة أو غير خطرة، خاضعة لإجراءات الموافقة المسبقة عن علم المقررة في اتفاقية بازل.

➢ الهدف النهائي لمقترح التعديل هو توجيه جميع مخلفات المعدات الكهربائية والإلكترونية التي تُنقل عبر الحدود نحو الإدارة السليمة بيئياً باستخدام أحدث أنواع التكنولوجيا ومن ثم المساهمة في الاقتصاد الدائري.

➢ لا يتطرق مقترح التعديل إلى النقاش المتعلق بالتمييز بين ما يعتبر وما لا يعتبر مخلفات من المعدات الكهربائية والإلكترونية المستعملة.

❖ **للمزيد من المعلومات عن مقترح حكومتي غانا وسويسرا يمكن تصفح الروابط التالية على موقع اتفاقية بازل المعنية بالتحكم في نقل المخلفات الخطرة والأخرى عبر الحدود:**

- ***http://www.basel.int/TheConvention/Amendments/Proposedamendments/tabid/7906/Default.aspx***

- ***http://www.brsmeas.org/2021COPs/Sideevents/tabid/8867/language/en-US/Default.aspx***

مدير إدارة التعاون الدولي
نقطة الإتصال الوطنية لإتفاقية بازل

ك. أميرة أحمد جودة